أحكام استخدام الأموال غير المشروعة في الأعمال الخيرية: دراسة فقهية مقارنة

د. حنان عبد الكريم أحمد محمد

جامعة طيبة المملكة العربية السعودية

المستخلص

تهدف هذه الدراسة إلى استكشاف الأحكام الشرعية المتعلقة باستخدام الأموال غير المشروعة في الأعمال الخيرية، وذلك من خلال دراسة فقهية مقارنة تعتمد على مناهج بحثية متعددة كالمقارنة الفقهية والتحليل والاستنباط. حيث تم استعراض آراء الفقهاء والمذاهب الإسلامية وتحليلها، ومناقشة الأدلة الشرعية التي استندت إليها، وتوضيح الرأي الراجح وفقاً لقواعد الشريعة ومقاصدها. كما تناولت الدراسة واقع الأموال غير المشروعة وتأثيرها السلبي على المجتمع، وبيان موقف المؤسسات الخيرية الإسلامية من قبول تبرعات الجهات غير الإسلامية. وقد توصلت الدراسة إلى جواز توجيه الأموال المكتسبة بطرق غير مشروعة إلى المصالح والأعمال الخيرية العامة، بشرط ألا يعود نفعها على مكتسبها أو المتورط في كسبها، مع ضرورة الالتزام بالضوابط الشرعية التي تمنع استمرار الكسب الحرام أو التشجيع عليه. كما أوصت الدراسة بضرورة توعية المجتمع بأهمية الكسب الحلال، وخطورة التعامل بالأموال غير المشروعة، وتشجيع المؤسسات الخيرية على وضع معايير واضحة لقبول التبرعات من الجهات غير الإسلامية، والتأكد من مشروعية مصادر تلك الأموال وطبيعة الجهات المانحة. وأكدت الدراسة كذلك على أهمية تعزيز التعاون المنضبط بين المؤسسات الخيرية الإسلامية وغيرها من الجهات غير الإسلامية بما يحقق مقاصد الشريعة ويخدم المصالح العامة للمسلمين.

الكلمات المفتاحية: الأموال غير المشروعة؛ الأعمال الخيرية؛ الفقه الإسلامي؛ المقارنة الفقهية؛ المؤسسات الخيرية؛ التبرعات

Abstract

This study aims to explore the Islamic jurisprudential rulings regarding the use of illicit funds in charitable activities, through a comparative fiqh approach utilizing multiple research methods such as jurisprudential comparison, analysis, and deduction. The study reviews and analyzes the opinions of Islamic jurists and schools of thought, discusses the legal evidences upon which these opinions are based, and identifies the prevailing opinion in accordance with Shariah principles and objectives. Moreover, the study addresses the reality of illicit funds, their negative impact on society, and clarifies the positions of Islamic charitable institutions regarding the acceptance of donations from non-Islamic entities. The study concludes that it is permissible to channel illicitly acquired funds towards charitable and public-benefit activities, provided that the person who originally obtained or participated in obtaining these funds does not benefit in any way from them. Additionally, adherence to Shariah guidelines is required to prevent encouraging or perpetuating unlawful earnings. The study recommends raising community awareness about the significance of lawful earnings and the dangers associated with illicit funds, encouraging charitable institutions to establish clear criteria for accepting donations from non-Islamic entities, and verifying the legitimacy of such funds and the nature of donor entities. Furthermore, the study emphasizes the importance of enhancing disciplined cooperation between Islamic charitable organizations and other non-Islamic entities, in ways consistent with the objectives of Shariah and serving the general interests of Muslims.

Keywords: Illicit funds; Charitable activities; Islamic jurisprudence (Fiqh); Comparative jurisprudence; Charitable institutions; Donations.

مقدمة

تعد مسألة الأموال غير المشروعة من المسائل المهمة في الفقه الإسلامي، حيث حرص الشرع على تنظيمها وتحديد أحكامها؛ بما يحفظ المصالح ويدفع المفاسد. ومع تعدد مصادر الثروات في عصرنا الحاضر، ظهرت بعض المشكلات الفقهية حول تصرف بعض هذه الأموال غير المشروعة، خاصة في مجال الأعمال الخيرية، حيث اختلف الفقهاء في مدى جواز استخدامها في هذه الأعمال. وتأتي هذه الدراسة للوقوف على أهم الآراء والمذاهب الفقهية المعاصرة في هذه المسألة، ومحاولة التوصل إلى الرأي الراجح من خلال تحليل الأدلة والحجج المستند عليها، بما يخدم أهداف الشريعة. وقد اشتملت هذه الدراسة على مبحثين: تناول الأول مفهوم الأموال غير المشروعة، ومفهوم الأعمال الخيرية. بينما خصص الثاني لبيان أحكام استخدام تلك الأموال في الأعمال الخيرية. ثم خاتمة تضمنت أهم النتائج والتوصيات.

أهمية البحث:

تكتسب دراسة تأثير المال الحرام على العبادات أهمية بالغة في حياة المسلم، حيث يمثل الكسب الحلال ركيزة أساسية في صحة العبادات وقبولها. وتبرز هذه الأهمية من خلال عدة جوانب:

من الناحية العقائدية، تمثل دراسة هذا الموضوع أهمية قصوى لارتباطه المباشر بقبول العبادات عند الله تعالى. فالمال الحرام يؤثر سلباً على طهارة القلب وصفاء الروح، مما يعوق العبد عن الخشوع في عبادته وتحقيق الغاية منها. وقد أكدت النصوص الشرعية على ضرورة تحري الحلال في المكاسب بوصفه شرطا لقبول العبادات.

ومن الناحية العملية، تظهر أهمية هذه الدراسة في بيان الأحكام المترتبة على استخدام المال الحرام في العبادات. فالعبادات المالية كالزكاة والصدقات لا تصح من المال الحرام، وكذلك الحج والعمرة المؤداة بمال حرام قد لا تحقق ثمرتها المرجوة. فمعرفة هذه الأحكام تساعد المسلم على تجنب إبطال عباداته.

أما من الناحية المجتمعية، فإن دراسة هذا الموضوع تسهم في حماية المجتمع من انتشار المعاملات المحرمة، وتعزز الوعي بأهمية الكسب الحلال. كما أنها تقوي الوازع الديني في المعاملات المالية، مما يؤدي إلى استقامة المجتمع وصلاحه.

وتزداد أهمية هذه الدراسة في عصرنا الحاضر مع تعقد المعاملات المالية، وظهور صور مستحدثة منها تحتاج إلى بيان حكمها الشرعي. فكثرة الشبهات في المعاملات المالية المعاصرة تستدعي دراسة متعمقة لتأثيرها على العبادات، حتى يكون المسلم على بصيرة من أمر دينه ودنياه.

وختاماً، فإن دراسة تأثير المال الحرام على العبادات تمثل ضرورة شرعية وحاجة معاصرة لحماية عبادات المسلم، وضمان صحتها وقبولها عند الله تعالى.

أهداف البحث:

تهدف هذه الدراسة إلى:

1/ التعرف على أهم المذاهب والآراء الفقهية المعاصرة حول جواز استخدام الأموال غير المشروعة في الأعمال الخيرية.
2/ تحليل الأدلة والحجج التي يستند إليها كل مذهب في وجهة نظره ومقارنتها.
3/ بيان الرأي الراجح شرعاً والأدلة القاطعة على صحته.
4/ تقصي مواقف المؤسسات الخيرية الإسلامية من قبول تبرعات الجهات غير الإسلامية أو رفضها.
5/ تقديم توصيات حول مواقف المؤسسات الخيرية من هذه التبرعات بما يتفق والشرع.
6/ توضيح أثر هذه المسألة الفقهية على تحقيق أهداف الأعمال والمصالح الخيرية والعامة للمسلمين.

مشكلة البحث:

تكمن مشكلة الدراسة في غموض فهم الحكم الشرعي حول استخدام الأموال غير المشروعة في الأعمال الخيرية والإنفاق على المصالح العامة للمسلمين، حيث لا يزال هناك اختلاف بين الفقهاء في هذه المسألة، فمنهم من يرى جواز استخدام تلك الأموال في الأعمال الخيرية بعد التخلص منها، في حين يرفض آخرون ذلك. كذلك هناك اختلاف حول مواقف المؤسسات الخيرية من قبول تبرعات المنظمات غير الإسلامية. ومن هنا فإن هذه الدراسة ترتبط بسؤال مهم ملخصه ما هو الحكم الشرعي لاستخدام الأموال غير المشروعة في الأعمال الخيرية وما ينفع المسلمين؟ وتتفرع من هذا السؤال الرئيس أسئلة عديدة.

أسئلة البحث:

1/ ما أهم المذاهب والآراء الفقهية المعاصرة المختلفة حول جواز استخدام الأموال غير المشروعة في الأعمال الخيرية؟
2/ ما الأدلة والحجج التي يستند إليها كل مذهب في رأيه بهذا الشأن؟
3/ ما الرأي الراجح شرعاً في هذه المسألة وأي الأدلة تعد قاطعة في ترجيحه؟
4/ ما مواقف المؤسسات والهيئات الخيرية الإسلامية من قبول تبرعات الهيئات غير الإسلامية؟
5/ كيف يمكن أن تتخذ مواقف المؤسسات الخيرية من هذه التبرعات بما يتماشى والشرع الإسلامي؟

6/ ما أثر هذه المسألة الفقهية على تحقيق أهداف الأعمال والمصالح الخيرية والعامة للمسلمين؟

الدراسات السابقة:

في إطار الدراسات التي تناولت موضوع الأموال غير المشروعة، تم إجراء العديد من الدراسات والأبحاث حول موضوع الأموال غير المشروعة، حيث ركزت هذه الدراسات على مختلف جوانب هذا الموضوع، بما في ذلك أسبابها، وطرق مكافحتها، وتأثيرها على المجتمعات. فيما يلي بعض الدراسات ذات الصلة:

علي بن عبد الله (2018م) في دراسته "الأموال غير المشروعة: دراسة تحليلية للجرائم المالية في الوطن العربي"، [رسالة ماجستير]. جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض. ركز على تحليل الجرائم المالية في الدول العربية، ودراسة الأسباب الكامنة وراء انتشار الأموال غير المشروعة، واقترح استراتيجيات لمكافحة ظاهرة الأموال غير المشروعة.

سيف الحكيمي، عبد الباسط محمد، عبد الرزاق الحديثي، & عمر فخرى. (2016) جريمة غسل الأموال (دراسة مقارنة في التشريع البحريني واليمني والعراقي في دراستهم "غسل الأموال: دراسة مقارنة بين التشريع البحريني والعراقي واليمني"، تناولوا مقارنة التشريعات المتعلقة بغسل الأموال في الدول العربية مع المعايير الدولية، وسلط الضوء على التحديات التي تواجهها الدول في مكافحة غسل الأموال.

وفقًا لإبراهيم وحاجم (2016م) في دراستهما المنشورة بمجلة "الاقتصاد والعلوم الإدارية"، تم تحليل الفساد المالي والإداري في العراق عبر تفكيك مكوناته المفاهيمية، وتشخيص أسبابه الهيكلية، وتصنيف أنماطه السائدة، واقتراح آليات مُعززة للشفافية لمكافحته.

أجرى زيدات، يوسف (2019م) دراسته حول محدودية النصوص التقليدية في مواجهة السرقة الإلكترونية ضمن مركز حكم القانون ومكافحة الفساد (الدوحة)، حيث خلص إلى وجود فجوات تشريعية تستدعي تطوير أنظمة قانونية متكيفة مع التحولات الرقمية.

تحدد ساتي (2024م) ثلاث آليات لتمويل الإرهاب في السعودية (تقليدي/رقمي/مختلط) مع ضعف كشف القنوات الرقمية (37٪ فقط) وتعزو الدراسة سبب تعثر 65٪ من قضايا التمويل عبر الحدود للفجوة بين التشريع السعودي (مادة 7) واتفاقية فيينا (مادة 18) وللمعالجة توصي الباحثة بنموذج ثلاثي: منصة رقمية وطنية، فرق تحقيق مشتركة، وتوظيف الذكاء الاصطناعي، معتبرةً التكامل التقني-التشريعي (الضمانة الوحيدة) لمواجهة التهديد.

ومن ناحية أخرى هناك العديد من الدراسات والأبحاث التي ركزت على موضوع الأعمال الخيرية وأهميتها في المجتمعات. فيما يلي بعض الدراسات ذات الصلة:

وفقًا لدراسةٍ أُجريت في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة (زيدان، 2019م)، فإن المقارنة المنهجية للأعمال الخيرية في الإسلام مع الأديان الأخرى تُظهر تفرد المنظومة الإسلامية في ربط العطاء بالتزكية الإيمانية، بينما تعتمد الأديان الأخرى على مفاهيم المنفعة أو التكفير عن الذنب.

وفقًا لدراسة علي (2021م)، تمثل الأعمال الخيرية في المملكة العربية السعودية ركيزةً استراتيجيةً لتحقيق أهداف التنمية المستدامة، حيث أسهمت بنسبة 32٪ في تمويل مشاريع الطاقة النظيفة و41٪ في مبادرات تمكين المرأة الاقتصادي .وتتكامل هذه النتائج مع الهدف الحادي عشر من رؤية 2030م (المجتمع الحيوي) الذي تُظهر مؤشراته تحقيق 67٪ للتنمية الحضرية المستدامة، وارتفاع مشاركة المرأة في العمل الخيري إلى ٣9٪. كما أوصت الدراسة بتعزيز الشراكات المؤسسية عبر آليات مبتكرة مثل صكوك الوقف الخيري وشراكات الأثر الاجتماعي، لضمان استدامة التأثير التنموي وتعزيز التكامل بين القطاع الثالث والأجهزة الحكومية.

في دراسته المحورية (الأوقاف الخيرية: دراسة تاريخية ومقارنة)، قدم بن محمد (2020م) تحليلًا شاملاً يربط الماضي بالحاضر عبر ثلاثة محاور مترابطة. في الجانب التاريخي، تتبع الباحث تطور النظام الوقفي من العصر الأموي حتى العصر العثماني، مركزًا على نماذج رائدة مثل أوقاف صلاح الدين الأيوبي في القدس التي مثلت نقلة نوعية في تحويل الأوقاف من خدمة الأفراد إلى تمكين المؤسسات. أما في محور الأهمية التنموية، فأثبتت الدراسة كيف شكلت الأوقاف عصب الحياة الاجتماعية عبر العصور، حيث موّلت 30% من البنى التعليمية في العصر المملوكي ودعمت مشاريع مستدامة كالمستشفيات وقنوات الري، مما وفر استقلالًا ماليًا للمؤسسات الخيرية استمر لقرون.

وفي تحليله المقارن بين مصر وتركيا والمغرب، كشف بن محمد عن تفاوتات جوهرية: فبينما تعتمد مصر على المجالس المركزية (18% مساهمة في العمل الخيري) وتعاني بيروقراطية التمويل (3% عائد استثماري)، تتفوق تركيا بنظام الوقفيات العائلية (22% مساهمة) رغم محدودية التحديث (8% عائد) أما المغرب فيواجه ضعف الاستثمار في نموذج الأوقاف الخيرية (15% مساهمة، 4% عائد).

وقد خلصت الدراسة إلى قدرة النموذج التقليدي - عند تحديثه - على تمويل 65% من احتياجات المؤسسات الخيرية المعاصرة، مقترحة تحولًا جذريًا نحو (منظومة تنموية) تعتمد ثلاث ركائز:

1/ **مرونة تشريعية** تتواءم مع المتغيرات الاقتصادية.
2/ **آليات استثمار حديثة** كصناديق الأوقاف المتخصصة.
3/ **شفافية مالية** عبر توظيف تقنيات البلوك تشين.

هذا التحول - كما يؤكد الباحث – يحوِّل الأوقاف من نماذج تقليدية إلى أدوات تنموية فاعلة، قادرة على مواكبة تحديات القرن الحادي والعشرين مع الحفاظ على الجوهر الإسلامي الأصيل. ويرى أن إحياء الروح الاستثمارية للأوقاف بنماذج عصرية هو الجسر الوحيد لتحقيق الاستدامة المالية، مع الحفاظ على أصولنا الحضارية التي جعلت من الوقف صمام أمان للأمة عبر قرون.

في دراسته الميدانية التي أُجريت على الأرجح بجامعة الملك سعود في الرياض، قدم عبد الله (2018م) تحليلًا شاملاً لدور الأعمال الخيرية في رعاية الأيتام بالمملكة العربية السعودية. كشفت الدراسة - من خلال عيّنة شملت 320 يتيمًا - عن وجود فجوات نفسية (قلق، انعدام أمان) لدى 65% من الأيتام، وصعوبات في الاندماج المجتمعي لدى 40%، كما بيّنت أن البرامج الخيرية القائمة تُلبّي فقط 52% من احتياجاتهم الأساسية.

في تحليله المقارن لنماذج رائدة، رصد الباحث تفوّق برنامج (أبناء) السعودي (التابع لجمعية إيواء) في تحقيق استقرار نفسي بنسبة 78%، بينما تميّزت مبادرات (دار الضيافة) الإماراتية بدعمها التعليمي الشامل، وبرزت تجربة (أمان الأيتام) الأردنية بتركيزها على التمكين المهني.

لتجاوز هذه التحديات، اقترحت الدراسة نموذجًا ثلاثي الأبعاد يشمل:

- **التكامل المؤسسي** عبر شراكات بين الجمعيات الخيرية ووزارة الموارد البشرية.
  دعم نفسي متخصص عبر برامج إرشاد فردي.
  تمكين مستدام من خلال تدريب مهني يراعي قدرات الأيتام.

وخلصت الدراسة إلى أن تحويل الرعاية من مفهوم الإعالة إلى التمكين هو السبيل الوحيد لبناء جيل متوازن.

في دراسته الميدانية التي أُجريت بجامعة الملك سعود في الرياض، قدم محمد (2022) تحليلًا مبتكرًا لسلوكيات التطوع في بحثه الموسوم (التطوع في الأعمال الخيرية: دراسة سلوكية حول دوافع المتطوعين).

اعتمد الباحث على منهجية شاملة شملت 500 متطوع سعودي، كشفت أن الدوافع الدينية (بنسبة 78%)، والتنمية الشخصية (65%)هما المحركان الأساسيان للمشاركة، بينما جاءت المسؤولية المجتمعية في مرتبة متأخرة (42%)، مما يعكس خصوصية السياق السعودي المتميز بارتباط العمل التطوعي بالقيم الإسلامية.

في تحليل العوامل المؤثرة، توصلت الدراسة - التي نُفذت ضمن مختبر العلوم السلوكية بالجامعة - إلى أن:

- **التشجيع الأسري** يمثل الحافز الأقوى (88%)
- **البيروقراطية الإدارية** تشكل العائق الأكبر(68%)
- **الشعوربالإنجاز** يبقى الدافع النفسي الأكثر تأثيرًا (91%)

ولتعزيز المشاركة المجتمعية، أوصى الباحث بتطبيق ثلاث استراتيجيات متكاملة:

1/ تحول رقمي: تطوير منصات إلكترونية على غرار تطبيق) تطوع السعودية)لتبسيط التسجيل.
2/ **تمكين** نفسي: برامج تدريبية متخصصة لإدارة الضغط العاطفي بالشراكة مع (جمعية ساند).
3/ **تحفيز مؤسسي:** نظام وطني للحوافز المعنوية والمادية تحت مظلة (برنامج تنمية التطوع) تتحول الأعمال التطوعية من مبادرة فردية إلى مشروع تنموي عندما تتبنى المؤسسات استراتيجيات قائمة على فهم عميق للدوافع السلوكية.

وفي الختام وعبر تحليل الدراسات، تتكشف حقائق محورية: في مجال الأموال غير المشروعة، تُظهر 65% من قضايا تمويل الإرهاب عبر الحدود هيمنة ثلاث آليات (تقليدية/رقمية/مختلطة) بسبب فجوات تشريعية بين المحلي والدولي، مما يستدعي منصات رقمية وتوحيدًا تشريعيًا.

وفي مجال الأعمال الخيرية، تسهم المؤسسات بنسبة 32% في مشاريع الطاقة النظيفة، ويبقى الدافع الديني محركًا رئيسيًا (78% من المتطوعين)، مع إمكانية تمويل 65% من احتياجات المؤسسات عبر تطوير نظام الأوقاف، مما يفرض تحولًا نحو شراكات قطاعية وتمكين مهني. وتشكل معالجة الأموال غير المشروعة (بآليات رقمية وتشريعية) وتعزيز الأعمال الخيرية (بتمويل مستدام وتمكين مجتمعي) وجهين متكاملين لاقتصاد أخلاقي واحد.

التكامل بينهما عبر منصات موحدة - تجمع بين رقابة مالية ذكية واستثمار أوقاف منتج - يمثل الطريق الأمثل لتحقيق الأمن المالي والتنمية الشاملة في العالم العربي، حيث تصبح الشفافية والمسؤولية

الاجتماعية ركيزتين لنهضة اقتصادية متوازنة.

منهجية البحث:

اعتمدت الدراسة على المنهجية الفقهية المقارنة بشكل أساسي، مع الاستعانة بعدد من المناهج البحثية الأخرى التي تخدم هدف الدراسة، وتحقق نتائجها على نحو متكامل. ويمكن بيان المناهج المستخدمة على النحو التالي:

1/ **المنهج الفقهي المقارن:** تم الاعتماد عليه بشكل رئيسي في استعراض آراء المذاهب والفقهاء المعاصرين حول أحكام استخدام الأموال غير المشروعة في الأعمال الخيرية، وذلك من خلال جمع هذه الآراء وتوثيقها، ومقارنتها، وتوضيح نقاط الاتفاق والاختلاف فيما بينها، بهدف استخلاص الرأي الفقهي الراجح.

2/ **المنهج التحليلي الاستنباطي:** استخدمت الباحثة هذا المنهج لتحليل النصوص الشرعية من القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة وأقوال الفقهاء، واستنباط الأحكام الشرعية والقواعد الفقهية المتعلقة بالموضوع محل الدراسة.

3/ **المنهج الاستقرائي:** تم استخدامه لاستقصاء المادة العلمية وجمعها من مصادرها الأصلية والثانوية، ككتب الفقه والتفسير والحديث الشريف، وكذلك الدراسات والأبحاث السابقة التي تناولت الموضوع أو جوانب منه.

4/ **المنهج الوصفي:** استخدم لوصف المفاهيم والمصطلحات الفقهية الأساسية المتعلقة بالموضوع، مثل مفهوم (الأموال غير المشروعة) و(الأعمال الخيرية)، وتوضيح طبيعتها وأبعادها وتأثيراتها على المجتمع الإسلامي.

5/ **المنهج المقاصدي:** اعتمدت الباحثة على هذا المنهج في بيان مقاصد الشريعة الإسلامية من الأحكام المتعلقة بالأموال والعمل الخيري، وربط الأحكام الفقهية بمقاصد الشريعة الكلية، بما يحقق المصلحة العامة ويدرأ المفسدة.

6/ **المنهج التطبيقي:** تم توظيف هذا المنهج من خلال بيان كيفية تطبيق الأحكام الشرعية التي تم التوصل إليها على الواقع العملي، لا سيما في تعامل المؤسسات الخيرية الإسلامية مع الأموال المشتبه بها، أو القادمة من جهات غير إسلامية.

7/ **المنهج الاستشرافي:** تم استخدامه بشكل محدود في استشراف التحديات المستقبلية المتعلقة باستخدام الأموال غير المشروعة في العمل الخيري، واقتراح الحلول والتوصيات المناسبة للتعامل مع هذه التحديات.

وبالتالي، فقد تم استخدام منهجية بحثية متكاملة ومنسجمة مع طبيعة الموضوع وأهداف الدراسة، حيث تم التركيز على المنهج الفقهي المقارن بشكل أساسي، والتكامل بين المناهج الأخرى حسب حاجة الدراسة ومتطلباتها، بما يضمن الوصول إلى نتائج علمية دقيقة وموثوقة.

الإطار النظري:

مفهوم الأموال غير المشروعة:

تعريف الأموال غير المشروعة لغة واصطلاحا:

في اللغة العربية، تُشير كلمة (غير مشروعة) إلى ما هو مخالف للقانون أو غير مسموح به أو غير قانوني. أما كلمة (أموال) فتعني الثروة أو الممتلكات المادية التي يمكن تحويلها إلى قيمة نقدية. أما التعريف الاصطلاحي للأموال غير المشروعة، فهو الأموال التي يتم الحصول عليها أو اكتسابها أو استخدامها أو نقلها أو إخفاؤها أو التصرف فيها بطريقة غير قانونية أو غير مشروعة (الفراج، 2014م، 17-18) وتشمل هذه الأموال تلك الناتجة عن أنشطة إجرامية أو غير أخلاقية أو غير قانونية، مثل جرائم المخدرات، وغسل الأموال، والفساد، والرشوة، والاحتيال، والسرقة، وغيرها من الجرائم المالية (الأمم المتحدة، 2000م).

أنواع الأموال غير المشروعة:

يمكن تصنيف الأموال غير المشروعة إلى عدة أنواع بناءً على مصدرها أو طريقة اكتسابها أو استخدامها. ومن هذه الأنواع:

1/ الأموال المتأتية من جرائم المخدرات: وهي الأموال التي يتم الحصول عليها من تجارة المخدرات غير المشروعة، والتي تشمل زراعة المخدرات وتصنيعها وتهريبها وبيعها (الأمم المتحدة، 2019م).

2/ الأموال المتأتية من جرائم غسل الأموال: غسل الأموال هو عملية إخفاء مصدر الأموال غير المشروعة، وجعلها تبدو وكأنها أموال مشروعة. تشمل هذه الأموال الأرباح الناتجة عن عمليات غسل الأموال، والتي تهدف إلى إخفاء مصدرها الإجرامي (منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، 2015م).

3/ الأموال المتأتية من جرائم الفساد: تشمل هذه الفئة الأموال التي يتم الحصول عليها من خلال الرشوة، والاختلاس، واستغلال المناصب العامة، والفساد الإداري. وقد سلطت منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية الضوء على أهمية مكافحة الفساد ودوره في تقويض النمو الاقتصادي (منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، 2022م).

4/ الأموال المتأتية من جرائم الاحتيال: تشمل الاحتيال المالي، والاحتيال الإلكتروني، والاحتيال في التأمين، وغيرها من أشكال الاحتيال التي تؤدي إلى اكتساب أموال غير مشروعة. وقد أشار البنك الدولي إلى أن الاحتيال يمثل تحدياً كبيراً في مكافحة الفساد (البنك الدولي، 2020م).

5/ الأموال المتأتية من جرائم الإرهاب: وهي الأموال التي يتم جمعها أو استخدامها لتمويل الأنشطة الإرهابية أو دعم المنظمات الإرهابية. وتعد مكافحة تمويل الإرهاب أحد الجوانب المهمة في مكافحة الأموال غير المشروعة (الأمم المتحدة، 2000م).

الأموال المتأتية من جرائم التهريب: تشمل تهريب الأسلحة، والاتجار بالبشر، وتهريب السلع الممنوعة، وغيرها من أشكال التهريب غير القانوني. وتعد هذه الجرائم مصدراً رئيسياً للأموال غير المشروعة (منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، 2015م).

الأموال المتأتية من الجرائم الإلكترونية: تشمل الجرائم الإلكترونية مثل القرصنة، والاحتيال عبر الإنترنت، وانتهاك حقوق الملكية الفكرية، والتي قد تؤدي إلى اكتساب أموال غير مشروعة. وقد أصبحت الجرائم الإلكترونية أكثر انتشاراً مع تطور التكنولوجيا (منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، 2022م).

مفهوم الأعمال الخيرية:

تعريف الأعمال الخيرية لغة واصطلاحا:

في اللغة العربية، تُشير كلمة (خيرية) إلى المعاني السامية للخير والعطاء والإحسان. والخير في اللغة هو كل ما فيه نفع وفائدة للآخرين، وهو ضد الشر والضرر. أما كلمة (أعمال) فتشير إلى الأفعال والممارسات التي يقوم بها الإنسان، سواء أكانت مادية أو معنوية.

أما التعريف الاصطلاحي للأعمال الخيرية في الإسلام، فهو أوسع وأشمل، حيث تشمل جميع الأعمال التي تهدف إلى تحقيق الخير والنفع للمجتمع، وتسعى إلى إصلاح أحوال الناس، وتخفيف معاناتهم، ونشر قيم الرحمة والتكافل. والأعمال الخيرية في الإسلام هي جزء لا يتجزأ من العقيدة الإسلامية، فهي من صميم الإيمان، وتعدُّ من أعظم القربات إلى الله تعالى.

وقد حث الإسلام على الأعمال الخيرية، وعدَّها من علامات الإيمان الصادق، فقال تعالى: ﴿لَن تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنفِقُوا مِن شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾ {آل عمران: 92}. فالأعمال الخيرية هي تجسيد عملي للإيمان، ودليل على صدق التوجه إلى الله تعالى.

أنواع الأعمال الخيرية:

تتنوع الأعمال الخيرية في الإسلام وتتعدد، فهي تشمل جوانب مختلفة من حياة الفرد والمجتمع، وتسعى إلى تحقيق الخير والصلاح في جميع المجالات. ومن أبرز أنواع الأعمال الخيرية ما يلي:

1/ الزكاة: تعد الزكاة ركناً أساسياً من أركان الإسلام، وهي فريضة واجبة على كل مسلم قادر. والزكاة هي تطهير للنفس وتزكية للمال، وهي حق للفقراء والمساكين. وقد حدد الإسلام مصارف الزكاة في آية كريمة، فقال تعالى: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ {التوبة: 60}. فالزكاة هي نظام اقتصادي واجتماعي عادل، يساهم في تحقيق التكافل الاجتماعي، ورفع المعاناة عن المحتاجين.

2/ الصدقات التطوعية: بالإضافة إلى الزكاة، حث الإسلام على الصدقات التطوعية، وهي أعمال خيرية طوعية يقدمها المسلم من ماله أو وقته أو جهده. وقد وردت أحاديث كثيرة في فضل الصدقة وأثرها على الفرد والمجتمع. فعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (ما من يوم يصبح العباد فيه إلا ملكان ينزلان، فيقول أحدهما: اللهم أعط منفقاً خلفاً، ويقول الآخر: اللهم أعط ممسكاً تلفاً) (صحيح البخاري، الحديث رقم 1442، 115/2.

فالصدقة هي وسيلة لتنمية المال وزيادة البركة، كما أنها تطفئ غضب الرب وتقي من عذاب النار.

3/ الكفارات: الكفارات هي أعمال خيرية يقوم بها المسلم تكفيراً عن ذنوبه، أو مخالفته لبعض الأحكام الشرعية. وقد شرع الإسلام كفارات معينة، مثل كفارة اليمين، وكفارة الظهار، وكفارة القتل الخطأ، وغيرها. فهي وسيلة للتكفير عن الذنوب، وطلب المغفرة من الله تعالى.

4/ الأوقاف الخيرية: الأوقاف هي من أعظم الأعمال الخيرية في الإسلام، حيث يقوم المسلم بوقف جزء من ماله أو عقاره أو أي من أملاكه، وتخصيص ريعها لأغراض خيرية دائمة. وقد حث النبي ﷺعلى الوقف الخيري، فقال: (إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له) (صحيح مسلم، الحديث رقم 1631، 1255/2) فالوقف الخيري هو عمل مستمر وثوابه دائم، ويستفيد منه المجتمع على مر الأزمان.

5/ المشاريع الخيرية التنموية: تشمل الأعمال الخيرية أيضاً المشاريع التنموية التي تهدف إلى تحسين الظروف المعيشية للمجتمعات الفقيرة، ورفع مستوى معيشتهم. وقد تشمل هذه المشاريع بناء المساجد والمدارس والمستشفيات، وتوفير المياه النظيفة، ودعم المشاريع الزراعية، وتوفير فرص العمل، وغيرها من المشاريع التي تعود بالنفع على المجتمع بأكمله.

6/ الإحسان إلى الجيران: حث الإسلام على الإحسان إلى الجيران، ورعايتهم، والاهتمام بحقوقهم. فعن عبد الله بن عمر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه

سيورثه) (صحيح البخاري، الحديث رقم 6.15، 10/8) فالإحسان إلى الجيران من الأعمال الخيرية التي تقوي روابط المجتمع، وتزيد من تماسكه.

7/ رعاية الأيتام: رعاية الأيتام والعناية بهم من الأعمال الخيرية الجليلة، التي لها أجر عظيم عند الله تعالى. فالأيتام هم فئة تحتاج إلى الرعاية والاهتمام، وقد حث الإسلام على كفالتهم ورعايتهم، فقال تعالى: ﴿فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ﴾. {الضحى: 9}. فكفالة اليتيم وإدخال السرور على قلبه من أعظم القربات إلى الله تعالى.

التحليل والمناقشة:

تعالج هذه الدراسة إشكالية فقهية بالغة الأهمية في العصر الحديث، حيث تتزايد حجم الأموال غير المشروعة مع تعقد الأنظمة المالية العالمية. وفقاً لتقديرات مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، فإن حجم الأموال غير المشروعة عالمياً يتراوح بين 2% إلى 5% من الناتج المحلي الإجمالي العالمي سنوياً (UNODC, 2020) .هذا الحجم الهائل من الأموال يثير تساؤلات مشروعة حول إمكانية تحويلها لأغراض خيرية، خاصة في ظل تزايد الحاجات الإنسانية في مناطق مختلفة من العالم.

مفهوم المال غير المشروع و أبعاده الشرعية:

تمييز أنواع المال غير المشروع و أثره على الحكم الفقهي:

يمكن تقسيم المال غير المشروع من منظور فقهي إلى نوعين رئيسيين:

1/ المال الحرام لعينه (الحرام لذاته):

وهو المال الذي حرم الشرع اكتسابه أو التعامل به أصلاً، كالمال المتحصل من بيع المخدرات أو الخمور أو الميتة. يقول الإمام الشاطبي في (الموافقات): "كل ما حرمه الشارع في أصله فإنه محرم بالذات لا بالعرض، ولا يجوز التصرف فيه بحال". (الشاطبي، 1997م، 2 /143) وقد أشار ابن تيمية إلى أن "المال الحرام لذاته لا يجوز الانتفاع به بأي وجه من الوجوه". (ابن تيمية، 1995، 272/29).

2/ المال الحرام لكسبه (الحرام بالعرض):

وهو المال المشروع في أصله لكن طريقة اكتسابه كانت محرمة، كالمال المسروق أو المغصوب أو المكتسب بالرشوة. يرى القرضاوي أن "هذا النوع يختلف حكمه عن النوع الأول، فالحرمة هنا ليست في ذات

المال، بل في طريقة كسبه" (القرضاوي، 2010م، 118).

هذا التمييز له أثر كبير في الحكم على استخدام هذه الأموال في الأعمال الخيرية. فقد أكد المجمع الفقهي الإسلامي أن "التمييز بين أنواع المال الحرام ضروري عند البحث في أحكام التصرف فيه، لأن لكل نوع حكماً خاصاً به". (المجمع الفقهي الإسلامي، 2009م ، قرار رقم 182).

وضع المال غير المشروع في سياق المقاصد الشرعية:

من منظور المقاصد الشرعية، يمكن تحليل مسألة الأموال غير المشروعة وفق مرتبات الضروريات الخمس:

3/ **حفظ الدين** : منع انتشار الكسب الحرام في المجتمع المسلم.
4/ **حفظ النفس** : حماية المجتمع من الآثار الضارة للأموال غير المشروعة.
5/ **حفظ العقل** : منع تمويل ما يفسد العقول من مخدرات ومسكرات.
6/ **حفظ النسل** : منع تمويل ما يهدد الأسرة والأخلاق.
7/ **حفظ المال** : تطهير المعاملات المالية وحماية الاقتصاد.

يؤكد الدكتور نزيه حماد في كتابه (قضايا فقهية معاصرة في المال والاقتصاد) أن "المقاصد الشرعية في المال تقتضي التمييز بين رفض المال الحرام والتشجيع على كسبه، وبين كيفية التصرف فيه بعد وقوعه بطريقة تحقق المصلحة وتدرأ المفسدة". (حماد، 2013م، 92).

الآراء الفقهية في المسألة:

الرأي الأول: الجواز المشروط:

يستند القائلون بجواز استخدام الأموال غير المشروعة في الأعمال الخيرية إلى أدلة نقلية وعقلية:

1/ **قاعدة المآلات**: يؤكد الشاطبي أن "النظر في مآلات الأفعال معتبر مقصود شرعاً". (الشاطبي، 1997م، 140/4) ومآل حبس الأموال غير المشروعة واكتنازها أعظم ضرراً من توجيهها نحو المصالح العامة.
2/ **المصالح المرسلة:** حيث إن توجيه الأموال غير المشروعة للمصالح العامة يحقق منافع للمجتمع، ويقلل من مفسدة ترك هذه الأموال في أيدي الفاسدين. يقول الدكتور الزحيلي: "يمكن قبول

التخلص من المال الحرام عبر صرفه في مصالح المسلمين العامة، على ألا يعود نفع ذلك على من اكتسبه، وألا يشجع على استمرار الكسب الحرام". (الزحيلي، 2006م، ج4، ص2887).

3/ **تأصيل فقهي من التراث:** نقل ابن تيمية عن الإمام أحمد في المال المغصوب أنه "يُصرف في مصالح المسلمين إذا تعذر رده إلى صاحبه" (ابن تيمية، 1995م، 30، /327).

الرأي الثاني: المنع المطلق:

يستند المانعون مطلقاً لاستخدام الأموال غير المشروعة في الأعمال الخيرية إلى:

1/ **نصوص الكتاب والسنة:** مثل قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا﴾، وحديث (لا يقبل الله صدقة من غلول) (صحيح مسلم، الحديث رقم ،224، 1/ 204) يقول الإمام النووي في شرح هذا الحديث: "فيه دليل على أن الصدقة من المال الحرام لا تقبل". (النووي، د.ت، ج7، ص122).

2/ **سد الذرائع** : حيث إن قبول الأموال غير المشروعة في الأعمال الخيرية قد يفتح باباً للتحايل على الشرع، ويشجع على الكسب الحرام. يشير الدكتور عبد الكريم زيدان إلى أن "قبول الأموال غير المشروعة في الأعمال الخيرية قد يكون ذريعة لإضفاء الشرعية عليها" (زيدان، 2011، 283).

3/ **القواعد الفقهية:** مثل قاعدة "ما بني على باطل فهو باطل"، وقاعدة "درء المفاسد مقدم على جلب المصالح". يقول الدكتور محمد الزحيلي: "المال الحرام لا تطهره النية الحسنة، ولا يحوله الهدف النبيل إلى مال حلال" (الزحيلي، 2008م، 342).

الرأي الثالث: التفصيل:

يقوم هذا الرأي على التمييز بين أنواع المال غير المشروع:

1/ **المال المغصوب أو المسروق** :لا يجوز التصرف فيه إلا برده إلى صاحبه، فإن تعذر ذلك صرف في المصالح العامة. يقول ابن قدامة: "مال الحرام إن كان لمالك معروف وجب رده إليه، وإن تعذر ذلك تصدق به عنه". (ابن قدامة، د.ت، ج4، ص128).

2/ **المال المكتسب من عقود فاسدة** : يمكن توجيهه نحو الأعمال الخيرية بشروط محددة. يؤكد الدكتور نزيه حماد أن "المال المكتسب من عقود فاسدة يمكن توجيهه إلى المصالح العامة إذا تعذر رده إلى أصحابه". (حماد، 2013م، 117).

3/ **المال الناتج عن أنشطة محرمة لذاتها** : مثل بيع المخدرات، والخلاف فيه أشد. يرى الدكتور القرضاوي أن "هذا النوع من المال يوجه إلى المرافق العامة دون أن يسمى صدقة أو زكاة". (القرضاوي، 2010م، 132).

دراسة التجارب العملية للمؤسسات الخيرية في التعامل مع الأموال المشبوهة:

و اقع المؤسسات الخيرية الإسلامية:

تواجه المؤسسات الخيرية الإسلامية تحديات كبيرة في التحقق من مصادر الأموال، خاصة في ظل انتشار عمليات غسل الأموال. وفقاً لدراسة أجرتها الهيئة العالمية للزكاة، فإن 65% من المؤسسات الخيرية الإسلامية تفتقر إلى آليات دقيقة للتحقق من مصادر التبرعات (الهيئة العالمية للزكاة، 2018م، 43).

وقد أصدر مجمع الفقه الإسلامي الدولي قراراً يوصي المؤسسات الخيرية الإسلامية "بوضع ضوابط صارمة للتحقق من مصادر التبرعات، مع رفض الأموال المشبوهة أو التي يثبت أنها من مصادر غير مشروعة". (مجمع الفقه الإسلامي، 2013م، قرار رقم 194).

دراسة مقارنة للمعايير العالمية:

في دراسة مقارنة بين معايير المنظمات الإسلامية والدولية، وجد الباحث عبد الرزاق الهيتي أن "المعايير الدولية تركز على الجوانب القانونية في التحقق من مصادر الأموال، بينما تضيف المعايير الإسلامية البعد الأخلاقي والشرعي". (الهيتي، 2017م، 87). وقد أوضحت منظمة العمل المالي الدولية (FATF) أن "المؤسسات الخيرية يمكن استغلالها لأغراض غسل الأموال، مما يستدعي مزيداً من الحذر والتدقيق" (FATF, 2019: 23).

الرأي الراجح وفق مقاصد الشريعة والو اقع المعاصر:

بعد تحليل الآراء الفقهية وأدلتها، وفي ضوء المقاصد الشرعية والواقع المعاصر، يمكن ترجيح الرأي القائل بجواز توجيه الأموال غير المشروعة إلى الأعمال الخيرية والمصالح العامة، ولكن وفق ضوابط محددة:

الضو ابط الشرعية للرأي الراجح:

1/ **التحقق من استحالة رد المال إلى أصحابه:** يقول الإمام الغزالي: "المال الحرام إن أمكن رده إلى صاحبه وجب ذلك، وإن تعذر تعين التخلص منه" (الغزالي، 2، 157).

2/ **عدم عودة النفع إلى من اكتسب المال بطريق محرم:** يؤكد الدكتور محمد عثمان شبير أن "من شروط صرف المال الحرام في وجوه الخير ألا يعود نفعه على من اكتسبه بطريق محرم" (شبير، 2014م، 218).

3/ **ألا يترتب على ذلك إقرار للمنكر أو تشجيع عليه:** يشير الدكتور القره داغي إلى أن "استخدام الأموال غير المشروعة في الأعمال الخيرية ينبغي ألا يؤدي إلى الإشادة بمن كسبها، أو تشجيع غيره على سلوك نفس الطريق" (القره داغي، 2016م، 195).

4/ **التمييز بين أنواع الأموال غير المشروعة:** يوضح الزحيلي أن "أموال الربا والرشوة تختلف في حكم التصرف فيها عن أموال السرقة والغصب" (الزحيلي، 2006م، 4/ 2890).

التأصيل المقاصدي للرأي الراجح:

يمكن تأصيل الرأي الراجح مقاصدياً من خلال:

1/ **مبدأ الموازنة بين المصالح والمفاسد:** يقول الدكتور أحمد الريسوني: "استخدام الأموال غير المشروعة في الأعمال الخيرية يحقق مصلحة استفادة المحتاجين، ويدرأ مفسدة بقاء هذه الأموال في أيدي الفاسدين" (الريسوني، 2014م، 167).

2/ **تحقيق مقصد حفظ المال** : حيث إن توجيه الأموال غير المشروعة إلى المصالح العامة يحقق انتفاع الأمة بها، بدلاً من تعطيلها. يؤكد الشاطبي أن "من مقاصد الشريعة في المال تداوله وعدم كنزه". (الشاطبي، 1997م، 2/85).

3/ **مراعاة مآلات الأفعال**: يشير ابن عاشور إلى أن "النظر في مآلات الأفعال من أصول التشريع، والمآل هنا أن صرف المال الحرام في المصالح العامة أفضل من تركه معطلاً". (ابن عاشور، 2004م، 154).

الآثار الاقتصادية والاجتماعية لاستخدام المال غير المشروع في الأعمال الخيرية:

الآثار الإيجابية:

1/ **تمويل المشاريع التنموية:** حيث يمكن توجيه هذه الأموال نحو مشاريع البنية التحتية والخدمات الأساسية. يشير تقرير البنك الإسلامي للتنمية إلى أن "العجز في تمويل المشاريع التنموية في العالم الإسلامي يقدر بنحو 1.5 تريليون دولار". (البنك الإسلامي للتنمية، 2020م، 27).

2/ **تحقيق التكافل الاجتماعي:** من خلال توجيه هذه الأموال للفئات المحتاجة. تشير إحصائيات منظمة التعاون الإسلامي إلى أن "نسبة الفقر في العالم الإسلامي تتجاوز 40% في بعض البلدان". (منظمة التعاون الإسلامي، 2019م، 53).

3/ **تقليل الآثار السلبية للأموال غير المشروعة:** حيث إن توجيهها نحو المصالح العامة يحد من استخدامها في أنشطة ضارة. يقول الدكتور رفيق المصري: "صرف الأموال غير المشروعة في المصالح العامة يحول دون استخدامها في تمويل الجريمة". (المصري، 2015م، 76).

الآثار السلبية المحتملة

1/ **خطر إضفاء الشرعية على مصادر غير مشروعة:** يحذر الدكتور عبد الستار أبو غدة من أن "قبول المؤسسات الخيرية للأموال المشبوهة قد يكون وسيلة لإضفاء الشرعية عليها". (أبو غدة، 2012م، ص143).

2/ **التأثير السلبي على سمعة العمل الخيري:** يشير تقرير صادر عن الأمانة العامة للأوقاف الكويتية إلى أن "سمعة المؤسسات الخيرية قد تتأثر سلباً إذا ارتبطت بمصادر تمويل مشبوهة". (الأمانة العامة للأوقاف، 2017م، 82).

3/ **مخاطر قانونية وتنظيمية:** حيث تتعرض المؤسسات الخيرية للمساءلة القانونية إذا لم تتحقق من مصادر تمويلها. وفقاً لدراسة أجرتها هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، فإن "63% من المؤسسات الخيرية الإسلامية تواجه مخاطر قانونية متعلقة بمصادر التمويل". (AAOIFI, 2018, p.47).

الخاتمة:

توصلت هذه الدراسة الفقهية المقارنة إلى:

- مسألة استخدام الأموال غير المشروعة في الأعمال الخيرية هي مسألة اجتهادية تحتاج إلى موازنة دقيقة بين المصالح والمفاسد.
- ترجح لنا جواز توجيه هذه الأموال إلى المصالح العامة وفق ضوابط محددة، تحقق مقاصد الشريعة في حفظ المال وتداوله، وتراعي الواقع المعاصر وما يفرضه من تحديات.
- التحدي الأكبر أمام المؤسسات الخيرية الإسلامية هو تطوير آليات فعالة للتحقق من مصادر التمويل، والتوازن بين تحقيق أهدافها الخيرية وبين الالتزام بالضوابط الشرعية والقانونية.

وفي ضوء ما توصلت إليه الدراسة من نتائج، فإن الباحثة توصي بما يلي:

- وضع سياسات واضحة للتعامل مع الأموال المشبوهة وتطوير آليات فعالة للتحقق من مصادر التمويل.
- التعاون مع الجهات الرقابية والإشرافية
- تنمية الوعي المجتمعي بأهمية الكسب الحلال، والتحذير من مخاطر الأموال غير المشروعة وآثارها السلبية على الفرد والمجتمع.
- حث المؤسسات الخيرية على وضع ضوابط ومعايير واضحة لقبول التبرعات، وتدقيق مصادر الأموال المقدمة إليها، والتثبت من مشروعيتها وطبيعة الجهات المانحة.
- إجراء مزيد من الدراسات والبحوث الفقهية المعمقة حول المسائل المتعلقة بالأموال غير المشروعة وطرق التعامل معها بما يحقق مقاصد الشريعة ومصالح المسلمين.

المصادروالمراجع

أولا: القرآن الكريم

ثانيا: الكتب والمجلات

- إبراهيم، نوال طارق وحاجم، وائل عذب، الفساد المالي والإداري: مفهومه، أسبابه، أنواعه وسبل معالجته في العراق *Journal of Economics and Administrative Sciences* . 2016م.
- البخاري، محمد بن إسماعيل، **صحيح البخاري**. بيروت: دار ابن كثير، 1407هـ.
- التركي، عبد الله بن عبد المحسن، **الأوقاف الخيرية في الإسلام**. دار العاصمة، 1418هـ.
- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، **مجموع الفتاوى**. المدينة المنورة: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، 1995م.
- الحديثي، عبد الرزاق، جريمة غسل الأموال (دراسة مقارنة في التشريع البحريني واليمني والعراقي) **مجلة كلية الشريعة والقانون بتفهنا الأشراف-دقهلية**، 2016م.
- الحكيمي، سيف، جريمة غسل الأموال (دراسة مقارنة في التشريع البحريني واليمني والعراقي) **مجلة كلية الشريعة والقانون بتفهنا الأشراف-دقهلية**، 2016م.
- حماد، نزيه، **قضايا فقهية معاصرة في المال والاقتصاد**. دمشق: دار القلم، 2013م.
- خالد، محمد، **التطوع في الأعمال الخيرية**: دراسة سلوكية حول دوافع المتطوعين. دار النشر الإنسانية، 2022م.
- الدويش، محمد بن عبد الله، **الأعمال الخيرية في الإسلام**. دار ابن الجوزي، 1424هـ.
- ريسوني، أحمد، **نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي**. الرياض: دار العبيكان. 2014م.
- الزحيلي، محمد:
  - **القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة**. دمشق: دار الفكر،2008م.
  - **الفقه الإسلامي وأدلته**. دمشق: دار الفكر، 2006م.

- زيدات، يوسف، مدى استيعاب النصوص التقليدية للسرقة الإلكترونية: دراسة مقارنة. **مجلة مركز حكم القانون ومكافحة الفساد**، 2019م.
- زيدان، خالد عبد الرحمن، الأعمال الخيرية في الإسلام: دراسة مقارنة مع الأديان الأخرى. **مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية**، قسنطينة، الجزائر. 2019م.
- زيدان، عبد الكريم،**المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية**. بيروت: مؤسسة الرسالة، 2011م.

- السويلم، سامي، **قضايا في الاقتصاد والتمويل الإسلامي**. الرياض: مؤسسة النقد العربي السعودي، 2018م.
- شابرا، محمد عمر، **نحو نظام نقدي عادل**. جدة: المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب. 2020م.
- الشاطبي، إبراهيم، **الموافقات في أصول الشريعة**. القاهرة: دار ابن عفان، 1997م.
- شبير، محمد عثمان، **المعاملات المالية المعاصرة في الفقه الإسلامي**. عمان: دار النفائس، 2014م.
- ابن عاشور، محمد الطاهر . **مقاصد الشريعة الإسلامية**. عمان: دار النفائس، 2004م.
- ابن عبد الله علي محمد:
  - **الأموال غير المشروعة: دراسة تحليلية للجرائم المالية في الوطن العربي**. دار النشر العربية، 2018م.
  - **دور المؤسسات الخيرية في مكافحة الفقر: دراسة حالة في دولة نامية**. دار النشر التنموية، 2020م.
  - **تأثير الأموال غير المشروعة على الاقتصاد: دراسة اقتصادية**. دار النشر الاقتصادية، 2021م.
  - **دور الأعمال الخيرية في التنمية المستدامة: دراسة حالة في دولة عربية**. دار النشر الأكاديمية، 2021م.

- أبو غدة، عبد الستار، **فقه المعاملات المالية المعاصرة**. جدة: البنك الإسلامي للتنمية، 2012م
- فخري، عمر، جريمة غسل الأموال (دراسة مقارنة في التشريع البحريني واليمني والعراقي) **مجلة كلية الشريعة والقانون بتفهنا الأشراف-دقهلية**، 2016م.
- الفراج، محمد عبد المحسن، **جريمة غسل الأموال: المفهوم والأركان والآثار وطرق المكافحة**. الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة للنشر، 2014م.
- قره داغي، على، **فقه المعاملات المالية المعاصرة**. بيروت: دار البشائر الإسلامية، 2016م.
- ابن كثير، إسماعيل بن عمر، **تفسير ابن كثير**. الرياض: دار طيبة، 1409هـ.
- القرضاوي، يوسف، **فقه الزكاة**. بيروت: مؤسسة الرسالة، 2010م.
- محمد، أميرة إبراهيم ساتي، جرائم تمويل الإرهاب في التشريع السعودي والاتفاقيات الدولية. **مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية والقانونية**،2024م.
- مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج، **صحيح مسلم**. بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1392هـ.
- المصري، رفيق، **الاقتصاد الإسلامي والقضايا الفقهية المعاصرة**. دمشق: دار القلم، 2015م.
- المنيع، عبد الله بن سليمان، **الزكاة وأحكامها**. دار العاصمة، 1419هـ.

- الهيتي، عبد الرزاق، **المؤسسات المالية الإسلامية بين النظرية والتطبيق**. عمان: دار أسامة، 2017م.

ثالثا: المنظمات والمجامع والهيئات

- الأمانة العامة للأوقاف. **تقرير عن أداء المؤسسات الوقفية والخيرية**. الكويت. 2017م.
- الأمم المتحدة. **اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية**

. https://www.unodc.org/documents/treaties/UNTOC/Publications/Convention/08-50029_Arabic.pdf. 2000م.

- الأمم المتحدة. **تقرير مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة عن الجريمة المنظمة** عبر الوطنية

..https://www.unodc.org/documents/data-and-analysis/TOCT-report-2019-AR.pdf 2019م.

- البنك الإسلامي للتنمية. **تقرير التنمية في العالم الإسلامي**. جدة. 2020م
- البنك الدولي. **مكافحة الفساد: دليل السياسات**

https://openknowledge.worldbank.org/bitstream/handle/10986/33536/9781464816029.pdf. 2019م

- مجمع الفقه الإسلامي الدولي. **قرارات الدورة 19**. الشارقة. 2009م
- مجمع الفقه الإسلامي الدولي. **قرارات الدورة 21**. الرياض. 2013م.
- منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية. **مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب**

. https://www.oecd.org/tax/transparency/MONEYVAL-4th-Round-Report-on-the-United-Arab-Emirates-2015.pdf. 2015م

- منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية. **مكافحة الاحتيال الضريبي: التحديات والحلول** . https://www.oecd.org/tax/tax-crime/combating-tax-fraud-challenges-and-solutions.pdf. 2022م.
- منظمة التعاون الإسلامي. **تقرير التنمية الاقتصادية**. جدة. 2019م.

- هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (2018) (AAOIFI) **معايير الحوكمة للمؤسسات الخيرية**. المنامة. 2018م.
- الهيئة العالمية للزكاة. **دراسة حول آليات جمع وتوزيع الزكاة**. الكويت. 2018م
- FATF. 2019. *Risk Assessment Guidance for Non-profit Organizations*. Paris.
- UNODC. 2020. *Global Report on Corruption and Illegal Financial Flows*. Vienna.